

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

قرار رقم 104 موزع في 22 ديسمبر 2020 يتضمن تأهيل الماستر المفتوح بعنوان

السنة الجامعية 2020-2021 في ميدان "رياضيات و إعلام آلي" بجامعة التكوين المتواصل

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 الموزع في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمنتظم ،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 20-163 المؤرخ في أول ذي القعدة 1441 الموافق لـ 23 يونيو سنة 2020 والمتضمن تعين أعضاء الحكومة، المعدل و المنتظم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-149 الموزع في 02 ذي القعدة عام 1410 الموافق 26 مايو سنة 1990، المتضمن إنشاء جامعة التكوين المتواصل، وتنظيمها وعملها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان عام 1429 الموافق 19 غشت سنة 2008 والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس وشهادة الماستر وشهادة الدكتوراه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 الموزع في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبمقتضى القرار رقم 75 الموزع في 26 مارس 2012 المتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان و يحدد مهامها و تشكيقاتها وتنظيمها وسيرها،

- وبمقتضى القرار رقم 1022 الموزع في 23 أكتوبر 2017 ويحدد مهام وشروط الالتحاق بجامعة التكوين المتواصل،

- وبناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "رياضيات و إعلام آلي" الموزع في 28 نوفمبر 2020،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: يؤهل الماستر المفتوح بعنوان السنة الجامعية 2020-2021 بجامعة التكوين المتواصل، في ميدان "رياضيات و إعلام آلي" طبقا للجدول الآتي .

النوع	تخصص	الشعبة	الميدان.
مهني / عبر الخط	الشبكات والأمن	اعلام آلي	رياضيات و إعلام آلي

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العاليين ومدير جامعة [البلدية]، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في: 22 ديسمبر 2020

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
أ.د عبد الباقی بن زيان

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

قرار رقم 1042 موزع في 22 ديسمبر 2020 يتضمن تأهيل الماستر المفتوح بعنوان

السنة الجامعية 2020-2021 في ميدان "رياضيات و إعلام آلي" بجامعة التكوين المتواصل

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمنتظم ،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 20-163 المؤرخ في أول ذي القعدة 1441 الموافق لـ 23 يونيو سنة 2020 والمتضمن تعين أعضاء الحكومة، المعدل و المتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-149 المؤرخ في 02 ذي القعدة عام 1410 الموافق 26 مايو سنة 1990، المتضمن إنشاء جامعة التكوين المتواصل، وتنظيمها و عملها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان عام 1429 الموافق 19 غشت سنة 2008 والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس وشهادة الماستر وشهادة الدكتوراه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 المتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيّلها وتنظيمها وسيرها،

- وبمقتضى القرار رقم 1022 المؤرخ في 23 أكتوبر 2017 يحدد مهام وشروط اللتحاق بجامعة التكوين المتواصل،

- وبناءً على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "رياضيات و إعلام آلي" المؤرخ في 28 نوفمبر 2020،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: يوكل الماستر المفتوح بعنوان السنة الجامعية 2020-2021 بجامعة التكوين المتواصل، في ميدان "رياضيات و إعلام آلي" طبقاً للجدول الآتي.

النوع	تخصص	الشعبة	الميدان
مهني / عبر الخط	الشبكات والأمن	إعلام آلي	رياضيات و إعلام آلي

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العاليين ومدير جامعة البلدية، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في: 22 ديسمبر 2020

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
أ.د. عبد الباقی بن زيان